

لجنة السكان والتنمية

تقرير عن الدورة السابعة والأربعين
(٢٦ نيسان/ أبريل ٢٠١٣ و ٧-١١ نيسان/ أبريل ٢٠١٤)



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

عُقدت الدورة السابعة والأربعون للجنة السكان والتنمية بمقر الأمم المتحدة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣ وفي الفترة من ٧ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤. وكان موضوعها الخاص هو "تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية".

ونظرت اللجنة في تقرير مكتبها عن اجتماعاته المعقودة في ما بين الدوريتين (E/CN.9/2014/2 و Add.1)، الذي تضمن تفاصيل عن الأعمال التي اضطلع بها المكتب لتنظيم الدورة.

ونظرت اللجنة في وثيقتين عن الموضوع الخاص للدورة، أولهما تقرير الأمين العام عن الاتجاهات الديمغرافية في العالم (E/CN.9/2014/3)، الذي يقدم فيه استعراضا عاما للاتجاهات الديمغرافية في العالم، مع التركيز على التغييرات الرئيسية التي حدثت خلال السنوات العشرين الماضية منذ اعتماد برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في عام ١٩٩٤. أما الوثيقة الثانية التي قدمت عملا بقرار الجمعية العامة ٢٣٤/٦٥، فتستند إلى استعراض عملي لتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (E/CN.9/2014/4 و Corr.1).

وتشمل المواضيع التي يتناولها التقرير الأول حجم السكان والنمو السكاني، والخصوبة، والزواج والاقتران، وتنظيم الأسرة، والوفيات، والهجرة الدولية، والمراهقين والشباب، وشيخوخة السكان، والتوسع الحضري. ويشير التقرير إلى أن عدد السكان في العالم بلغ ٧,٢ بلايين نسمة في عام ٢٠١٤، وأن من المتوقع أن يزداد هذا العدد بأكثر من بليون نسمة بحلول عام ٢٠٥٠، ويشير أيضا إلى أن معظم هذا النمو يحدث في المناطق النامية. ويسلط التقرير الضوء أيضا على وجود تنوع كبير في المسار المتوقع للتغيرات السكانية المستقبلية في مختلف المناطق والبلدان، ويُعزى ذلك أساسا إلى اختلاف مستويات واتجاهات الخصوبة. ففي حين ستشهد العقود القادمة زيادة كبيرة في عدد السكان في أفريقيا وآسيا، من المتوقع أن تشهد بعض البلدان انخفاضا في حجم سكانها، نظرا لاستمرار تدني معدلات الخصوبة لديها عن مستويات الإحلال. ورغم التحسن الكبير في متوسط الأعمار الذي تحقق خلال السنوات العشرين الماضية، لن ينجح العديد من البلدان في تحقيق الأهداف المحددة لمتوسط الأعمار ولمعدلات وفيات الرضع والأطفال ووفيات الأمهات أثناء النفاس التي وردت في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

ويشير التقرير أيضا إلى أن أكثر من نصف سكان العالم يعيشون اليوم في المناطق الحضرية. وفي حين يتزايد عدد التجمعات الحضرية الكبيرة، فإن نصف مجموع سكان الحضر تقريبا يقطنون المدن والبلدات الأصغر حجما. ومن جهة أولى، شهد عدد الشباب نموا سريعا في العقود الأخيرة، ومن المتوقع أن يظل مستقرا نسبيا على مدى السنوات الـ ٣٥ القادمة. ومن جهة أخرى، من المتوقع أن يستمر التزايد في عدد المسنين ونسبتهم أيضا في المستقبل المنظور.

ويخلص الأمين العام في التقرير إلى أن الحالة الراهنة لسكان العالم لم يسبق لها مثيل من حيث التنوع والتغيير، الأمر الذي انعكس في صورة أنماط جديدة من الخصوبة والوفيات والهجرة والتوسع الحضري والشيخوخة. وسوف يتيح استمرار هذه الاتجاهات السكانية ونتائجها فرصا كما سي طرح تحديات فيما يتعلق بصياغة وتنفيذ خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وتحقيق جميع الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا.

ويشير الأمين العام في التقرير الثاني إلى أن الأدلة الواردة في الاستعراض تدعم في غالبيتها التوافق في الآراء الذي تحقق في المؤتمر والقائل بأن احترام وحماية وتعزيز وإعمال حقوق الإنسان تعدّ شروطا مسبقة ضرورية لتحسين التنمية والكرامة والرفاه للجميع؛ وأن الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، وفهم الآثار المترتبة على الديناميات السكانية تعد ركائز ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة. إن حماية حقوق الإنسان للشباب وإعمالها، والاستثمار في تعليمهم تعليما جيدا، وتزويدهم بالمهارات المعيشية الفعالة، وتوفير الخدمات والمعلومات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك التثقيف الجنسي الشامل، فضلا عن إتاحة فرص العمل، كلها أمور ضرورية لتنمية قدراتهم على الصمود، وتهيئة الظروف المواتية للاستفادة من إمكاناتهم بالكامل.

ويسلط التقرير الضوء أيضا على أن الطريق إلى تحقيق الاستدامة يتطلب قيادة أفضل والمزيد من الابتكار، وذلك من خلال توسيع نطاق حقوق الإنسان وحماية جميع الأشخاص من انتهاكات حقوق الإنسان، ومن التمييز والعنف، بغية توفير فرصة المساهمة في التنمية والاستفادة منها للجميع؛ ومن أجل الاستثمار في قدرات المراهقين والشباب في جميع أنحاء العالم وفي إبداعهم من أجل مصلحتهم، وعلى النحو الذي يكفل تحقيق النمو والابتكار في المستقبل؛ ومن أجل كفالة حماية كبار السن وإدماجهم ومشاركتهم بشكل منصف في المجتمع؛ ومن أجل تعزيز النظم الصحية لإتاحة خدمات الصحة الجنسية والإنجابية للجميع، بحيث يتسنى لجميع النساء ازدهار ولالأطفال النمو في بيئة مواتية؛ ومن أجل بناء مدن مستدامة تثري حياة الناس في الحضر والريف على حد سواء؛ ومن أجل استغلال فوائد

الهجرة والتصدي للتحديات التي تطرحها؛ ومن أجل تحويل الاقتصاد العالمي إلى اقتصاد يحافظ على مستقبل الكوكب ويضمن مستقبلا مشتركا تصان فيه حقوق الإنسان وكرامة جميع الناس ورفاههم إلى ما بعد عام ٢٠١٤.

واستعرضت اللجنة أيضا تقرير الأمين العام المعنون ”تنفيذ البرنامج وسير العمل في ميدان السكان في عام ٢٠١٣: شعبة السكان، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية“ (E/CN.9/2014/5)، وأحاطت علما بالإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ للبرنامج الفرعي ٥ - السكان، من البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

واستمعت اللجنة إلى كلمة رئيسية عن موضوع ”الكرامة وحقوق الإنسان في سياق المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بعد عام ٢٠١٤“ ألقته نفيس صادق، المستشارة الخاصة للأمين العام ومبعوثه الخاصة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ. وسلطت المبعوثة الخاصة الضوء في كلمتها على أهمية نظر واضعي السياسات في احتياجات الفتيات اللاتي سيبلغن سن الإنجاب خلال العقود القادمة، وشددت على أن أكبر عقبة أمام تحسين الصحة العامة هو تحيز المجتمع وتمييزه ضد الفتيات والنساء.

واستمعت اللجنة أيضا إلى كلمة رئيسية ألقاها ديفيد لام من مركز الدراسات السكانية في جامعة ميتشيغان، قدم فيها لمحة شاملة عن أوجه الترابط بين الديناميات السكانية والتنمية المستدامة. واستمعت اللجنة أيضا إلى بيان من مبعوث الأمين العام المعني بالشباب، أحمد الهنداوي، الذي أثار المناقشة بوجهة نظر الشباب.

وعقدت اللجنة حلقة نقاش حوارية عن ”المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بعد عام ٢٠١٤: جدول أعمال لم يكتمل“، أدارتها باربارا كروسيت، الصحفية والكاتبة، وشاركت فيها كارمن باروسو، المديرية الإقليمية للاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة في منطقة نصف الكرة الغربي، وأولوفونجيلولا (لولا) داري، الرئيسة التنفيذية لمركز التدريب والبحث والتطوير في مجال علوم الصحة في نيجيريا، وجمال سرور، من جامعة الأزهر، مصر.

وقررت اللجنة تأجيل البت في الموضوع الخاص للدورة التاسعة والأربعين إلى دورتها الثامنة والأربعين التي ستعقد في عام ٢٠١٥.

واعتمدت اللجنة أيضا قرارا عن ”تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية“، الذي أعادت التأكيد فيه على برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذه.

وأكدت اللجنة في القرار أن التنفيذ الكامل لبرنامج العمل والإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذه كلها أمور ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالجهود العالمية الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، وأن الديناميات السكانية هامة للتنمية، وحثت الحكومات على وضع وتوطيد وتنفيذ استراتيجيات فعالة ترمي إلى القضاء على الفقر وتعزيز النمو الشامل والتنمية المستدامة اللذين يليان احتياجات الأطفال، والمراهقين والشباب، وكبار السن، والعاطلين عن العمل، والأشخاص ذوي الإعاقة، وغيرهم من الفئات المحرومة والمهمشة في المناطق الحضرية والريفية على السواء.

وحثت اللجنة الحكومات على معالجة الثغرات القائمة في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وحثت الحكومات والمجتمع الدولي وسائر أصحاب المصلحة المعنيين على إيلاء اهتمام خاص لنواحي القصور في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية. وأعربت عن بالغ القلق إزاء تفشي العنف القائم على نوع الجنس، ولا سيما العنف ضد النساء والفتيات، وكررت التأكيد على الحاجة إلى مواصلة تكثيف الجهود الرامية إلى منع وإنهاء جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، والممارسات الضارة، بما في ذلك زواج الأطفال، والزواج المبكر والقسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

ودعت الحكومات، ووكالات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى، حسب الاقتضاء، إلى أن تدعم بنشاط وتستثمر الجهود لزيادة مشاركة الشباب، وشجعت الحكومات على كفالة أن يشكل الإدماج الاجتماعي لكبار السن وتعزيز حقوقهم وحمايتهم جزءاً لا يتجزأ من سياسات التنمية على جميع الصعد وأخيراً، رحبت اللجنة بالدورة الاستثنائية التي ستعقد خلال الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة من أجل تقييم حالة تنفيذ برنامج العمل وتحديد الدعم السياسي للتدابير المطلوبة لتحقيق أهدافه بالكامل. وأوصت أيضاً بأن يجيل المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقرير اللجنة عن دورها السابعة والأربعين إلى الدورة الاستثنائية.

واستمعت اللجنة إلى بيان أدلى به نائب رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن إسهام قضايا السكان والتنمية في موضوع الاستعراض الوزاري السنوي لعام ٢٠١٤ المعنون: "التصدي للتحديات المستمرة والناشئة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في عام ٢٠١٥ ومن أجل الحفاظ على مكاسب التنمية في المستقبل".

ووافقت اللجنة على مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين واعتمدت التقرير عن دورها السابعة والأربعين.

المحتويات

الصفحة	الفصل
١٠	الأول - المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراءات بشأنها أو التي يوجه انتباهه إليها.
١٠	ألف - مشاريع المقررات
١٢	باء - المسائل التي يوجه انتباه المجلس إليها.
٢٣	الثاني - تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.
٢٦	الثالث - مناقشة عامة بشأن التجارب الوطنية فيما يتعلق بالمسائل السكانية: تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.
٣٠	الرابع - مناقشة عامة بشأن إسهام مسائل السكان والتنمية في موضوع الاستعراض الوزاري السنوي في عام ٢٠١٤.
٣١	الخامس - تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في ميدان السكان.
٣٢	السادس - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة.
٣٣	السابع - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة والأربعين.
٣٤	الثامن - تنظيم الدورة.
٣٤	ألف - افتتاح الدورة ومدتها.
٣٤	باء - الحضور.
٣٤	جيم - انتخاب أعضاء المكتب.
٣٥	دال - تقرير مكتب اللجنة عن اجتماعاته المعقودة بين الدورتين.
٣٥	هاء - جدول الأعمال.
٣٦	واو - الوثائق.

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراءات
بشأنها أو التي يوجه انتباهه إليها

ألف - مشاريع المقررات

١ - توصي اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشاريع المقررات التالية:

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها السابعة والأربعين وجدول الأعمال
المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين*

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

(أ) يحيط علماً بتقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها السابعة والأربعين^(١)،
ويقرر إحالة هذا التقرير إلى الدورة الاستثنائية للجمعية العامة التي ستعقد خلال الدورة
التاسعة والستين من أجل تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
وتجديد الدعم السياسي للإجراءات المطلوبة من أجل تحقيق أهدافه بشكل كامل؛

(ب) يوافق على جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة
بصيغته الواردة أدناه:

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب^(٢).
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة
مذكرة من الأمانة العامة بشأن تنظيم أعمال الدورة

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل السابع.

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٤، الملحق رقم ٥ (E/2014/25).

(٢) وفقاً لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٥/٢١٣، عقدت اللجنة، فور اختتام دورتها السابعة والأربعين، الجلسة الأولى من دورتها الثامنة والأربعين لغرض واحد هو انتخاب رئيس اللجنة الجديد وغيره من أعضاء المكتب، وذلك وفقاً للمادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس.

- تقرير مكتب لجنة السكان والتنمية عن اجتماعاته المعقودة في ما بين الدورتين
٣ - اتخاذ إجراءات لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن إدماج قضايا السكان في التنمية المستدامة، بما في ذلك
في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥
تقرير الأمين العام عن رصد البرامج السكانية، مع التركيز على إدماج قضايا
السكان في التنمية المستدامة، بما في ذلك في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥
تقرير الأمين العام عن تدفق الموارد المالية للمساعدة في مواصلة تنفيذ برنامج
عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
٤ - مناقشة عامة بشأن الخبرة الوطنية في المسائل السكانية: (أ) بلوغ المستقبل
الذي نريده - إدماج قضايا السكان في التنمية المستدامة، بما في ذلك في
خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.
٥ - مناقشة عامة بشأن إسهام مسائل السكان والتنمية في موضوع الاستعراض
الوزاري السنوي لعام ٢٠١٥.
٦ - تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في مجال السكان.

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن تنفيذ البرامج وسير العمل في مجال السكان لعام ٢٠١٤
مذكرة من الأمين العام عن الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة
٢٠١٦-٢٠١٧: البرنامج الفرعي ٥، السكان، من البرنامج ٧، الشؤون
الاقتصادية والاجتماعية
٧ - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين للجنة.

الوثائق

- مذكرة من الأمانة العامة تتضمن جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة
والأربعين للجنة
٨ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثامنة والأربعين.

باء - المسائل التي يوجه انتباه المجلس إليها

٢ - يُوجه انتباه المجلس إلى القرار التالي وإلى المقررات التالية التي اتخذتها اللجنة:

القرار ١/٢٠١٤

تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

إن لجنة السكان والتنمية،

إذ تشير إلى برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٣)، الذي عُقد في القاهرة في عام ١٩٩٤، وإذ تضع في اعتبارها أن عام ٢٠١٤ يوافق الذكرى السنوية العشرين لانعقاد المؤتمر،

وإذ تشير أيضا إلى الإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذ برنامج العمل^(٤)، بصيغتها التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الحادية والعشرين، وإلى القرارات السابقة التي اعتمدها لجنة السكان والتنمية،

وإذ تشير كذلك إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٥) والتزامات الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٦)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٧)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٨)، واتفاقية حقوق الطفل^(٩)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(١٠)، والاتفاقية الدولية للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(١١)،

(٣) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) انظر قرار الجمعية العامة د-٢١/٢، المرفق.

(٥) قرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د-٣).

(٦) قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المرفق.

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

(٨) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٩) المرجع نفسه، المجلد ٢٥١٥، الرقم ٤٤٩١٠.

(١٠) المرجع نفسه، المجلد ٦٦٠، رقم ٩٤٦٤.

(١١) المرجع نفسه، المجلد ٢٢٢٠، رقم ٣٩٤٨١.

وإذ تشير إلى نتائج الاجتماعات والمؤتمرات الرفيعة المستوى ذات الصلة التي عقدتها الأمم المتحدة، بما فيها إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١٢)، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١٣)، وإعلان ومنهاج عمل بيجين^(١٤)، واستعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ٥ سنوات^(١٥)، وبرنامج العمل العالمي للشباب^(١٦)، والوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالشباب: الحوار والتفاهم^(١٧)، وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة^(١٨)، والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: تكثيف جهودنا من أجل القضاء على فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز^(١٩)، والإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها^(٢٠)، والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية^(٢١)، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٢٢)، والوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الإنمائية الأخرى المتفق عليها دولياً من أجل الأشخاص ذوي الإعاقة: سبل المضي قدماً: وضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة

(١٢) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(١٣) قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

(١٤) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع (A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(١٥) انظر قرار الجمعية العامة ٧١/٥٥.

(١٦) قرار الجمعية العامة ٨١/٥٠، المرفق، والقرار ١٢٦/٦٢، المرفق.

(١٧) قرار الجمعية العامة ٣١٢/٦٥.

(١٨) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع (A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٩) قرار الجمعية العامة ٢٧٧/٦٥، المرفق.

(٢٠) قرار الجمعية العامة ٢/٦٦، المرفق.

(٢١) قرار الجمعية العامة ١/٦٥.

(٢٢) قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٦، المرفق.

حتى عام ٢٠١٥ وما بعده^(٢٣)، والإعلان المنبثق من الحوار الرفيع المستوى المعني بالهجرة الدولية والتنمية^(٢٤)،

وإذ تسلم بضرورة التصدي لممارسات عدم المساواة والتمييز المستمرة التي تعرقل تحقيق أهداف وغايات برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذه مهما كانت دوافعها، لا سيما الممارسات التي تتعرض لها الفئات المحرومة بصفة خاصة،

وإذ تسلم أيضا بأن الحق في التنمية مكفول للجميع وغير قابل للتصرف ويُمثل جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية، وأن الإنسان هو موضوع التنمية الرئيسي، وأنه رغم كون التنمية تُيسّر للإنسان التمتع بجميع حقوقه، فلا يجوز التذرع بضعف التنمية لتبرير انتهاك حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، وبأنه لا بد من إعمال الحق في التنمية حتى يتسنى الوفاء بشكل عادل بالاحتياجات الإنمائية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل من السكان،

وإذ تشير إلى القرار ٢٣٤/٦٥ الذي اعتمده الجمعية العامة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بشأن متابعة نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية إلى ما بعد عام ٢٠١٤ والذي قررت فيه تمديد برنامج العمل والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه إلى ما بعد عام ٢٠١٤، وكفالة متابعته بغرض تحقيق غاياته وأهدافه كاملة.

وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة الذي نص على عقد دورة استثنائية أثناء الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة لتقييم حالة تنفيذ برنامج العمل وتجديد الدعم السياسي للإجراءات المطلوب اتخاذها لتحقيق غاياته وأهدافه كاملة، على أساس برنامج العمل وفي ظل التقيد التام به، ولن تكون فيها إعادة تفاوض بشأن الاتفاقات القائمة الواردة فيه،

وإذ تؤكد من جديد أن التنمية المستدامة في حد ذاتها تمثل هدفاً رئيسياً وأن أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية تشكّل عناصر رئيسية في الإطار العام لأنشطة الأمم المتحدة،

وإذ تشدد على أهمية حماية إنجازات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والتصدي للتحديات الجديدة المتصلة بالسكان والتنمية وبيئة التنمية المتغيرة، وتعزيز إدماج خطة

(٢٣) قرار الجمعية العامة ٣/٦٨.

(٢٤) قرار الجمعية العامة ٤/٦٨.

السكان والتنمية في العمليات العالمية المتصلة بالتنمية، بما في ذلك في العملية المتصلة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ تؤكد من جديد على الحاجة إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين الفتيات والشابات في جميع جوانب تنمية الشباب، وإذ تسلّم بأوجه ضعف المراهقات والشابات، وبضرورة القضاء على التمييز ضدهن، وبدور الفتيان والشبان البالغ الأهمية في كفالة المساواة بين الجنسين،

وإذ تقر بأن الجيل الحالي من المراهقين والشباب يفوق في حجمه جميع الأجيال السابقة عليه، وإذ تسلّم بأن المراهقين والشباب في جميع البلدان يشكلون مورداً رئيسياً للتنمية وعناصر فاعلة رئيسية للتغيير الاجتماعي والتنمية الاقتصادية والابتكار التكنولوجي، وإذ تسلّم أيضاً بأن إحراز مزيد من التقدم صوب التنمية يتطلب أعمالاً حقوقهم، وتحقيق المساواة بين الجنسين، والمشاركة الكاملة للشباب والمنظمات التي يقودها الشباب على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني والمحلي،

وإذ تقر أيضاً بالصلة الهامة بين الهجرة والتنمية وإذ تسلّم بأن الهجرة تجلب الفرص والتحديات على السواء للبلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد وللمهاجرين وللمجتمع العالمي، وإذ تسلّم أيضاً بمسؤولية الدول عن التعزيز والحماية الفعالين لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المهاجرين، أياً كان وضعهم كمهاجرين، ولا سيما حقوق الإنسان والحريات الأساسية للنساء والأطفال،

وإذ تدرك أن الهجرة قد ازداد حجمها ونطاقها وتعقدها وتأثيرها منذ اعتماد برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وأن الهجرة سمة متأصلة من سمات عالم آخذ في التحوّل تؤدي فيه العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والديمقراطية والسياسية والبيئية جميعها دوراً هاماً،

وإذ تقر بأهمية تحقيق التنمية الحضرية المتكاملة المستدامة لضمان الاستجابة الفعالة لنمو المجتمعات الحضرية، مع التسليم أيضاً بأن نسبة كبيرة من فقراء العالم تعيش في المناطق الريفية وبأن المجتمعات الريفية تؤدي دوراً هاماً في التنمية الاقتصادية لبلدان عديدة،

وإذ تسلّم بأن الصحة شرط مسبق لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتدرك أن الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية تُعدّ شروطاً جوهرية لتحقيق العدالة الاجتماعية والوفاء بالالتزامات العالمية والإقليمية والوطنية المتعلقة بالتنمية المستدامة،

وإذ تسلّم أيضا بأن قضايا السكان والتنمية تتشابك مع التنمية المستدامة على المستويات دون الوطنية والوطنية والدولية مما يتطلب اتباع نهج يُشرك الجهات المعنية المتعددة ويتعامل مع هذه القضايا من منظور دولي، وإذ تقر بضرورة إدماج الديناميات السكانية في التخطيط الإنمائي، بما في ذلك تداعياتها على حقوق الإنسان والكرامة، ونوعية الحياة، والقضاء على الفقر، على جميع المستويات، لكي يتسنى تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تحيط علما بمساهمات الدول الأعضاء والجهات المعنية ذات الصلة في الاستعراض العملي لتنفيذ برنامج العمل والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه،

وإذ تشير إلى أن التنفيذ الكامل لبرنامج العمل يتطلب قدرا كافيا ومطرادا من تعبئة الموارد وتوافرها على الصعيدين الدولي والوطني، ويتطلب كذلك موارد جديدة وإضافية من أجل البلدان النامية من جميع آليات التمويل المتاحة، بما في ذلك المصادر المتعددة الأطراف والثنائية والخاصة، وأنه لا يتوقع أن تتمكن الحكومات من بلوغ أهداف ومقاصد برنامج العمل بمفردها، وتعرب عن القلق من أن مستويات التمويل لا تلي الاحتياجات الراهنة،

وإذ تحيط علما بتقارير الأمين العام عن الاتجاهات الديمغرافية في العالم^(٢٥) وعن الاستعراض العملي^(٢٦)،

وإذ يساورها القلق إزاء استمرار وجود ثغرات كبيرة في تنفيذ برنامج العمل، رغم ما تحقق من تقدم نحو التنفيذ الكامل للبرنامج وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

١ - **تؤكد من جديد** برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٣) والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه^(٤)؛

٢ - **تؤكد من جديد أيضا** الحق السيادي لكل بلد بتنفيذ توصيات برنامج العمل أو المقترحات الأخرى الواردة في هذا القرار، بما يتسق مع القوانين والأولويات الإنمائية الوطنية، ومع الاحترام التام لمختلف القيم الدينية والأخلاقية والخلفيات الثقافية لشعبه، وطبقاً لحقوق الإنسان المعترف بها دولياً؛

٣ - **تشدد** على أن التنفيذ الكامل لبرنامج العمل والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه التي من شأنها أيضا أن تسهم في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين^(٤)، والإجراءات الأساسية المتصلة بالسكان والتنمية والتعليم والمساواة بين الجنسين، كلها أمور ترتبط ارتباطاً

E/CN.9/2014/3 (٢٥)

E/CN.9/2014/4 و Corr.1 و A/69/62 (٢٦)

وثيقا بالجهود العالمية الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، وعلى أن الديناميات السكانية ركيزة بالغة الأهمية للتنمية،

٤ - **تهيب** بالحكومات أن تقرّ بالروابط الوثيقة بين أولويات برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المستدامة وأن تضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ انطلاقاً من التقدم المحرز والخبرات المكتسبة من التنفيذ على مرّ السنوات العشرين الماضية؛

٥ - **تحث** الحكومات على وضع وتعزيز وتنفيذ استراتيجيات فعالة ترمي إلى القضاء على الفقر وتعزيز النمو الشامل والتنمية المستدامة، بما يلي احتياجات الأطفال والمراهقين والشباب والمسنين والعاطلين عن العمل وذوي الإعاقة، وغيرهم من الفئات المحرومة والمهمشة في المناطق الحضرية والمناطق الريفية على السواء؛

٦ - **تهيب** بالدول أن تعزز وتحمي حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المهاجرين على نحو فعال، أياً كان وضعهم كمهاجرين، ولا سيما الحقوق والحريات الأساسية للنساء والأطفال، وأن تتصدى لمسألة الهجرة الدولية عن طريق التعاون والحوار على الصعيد الدولي أو الإقليمي أو الثنائي وباعتماد نهج شامل ومتوازن، مع الإقرار بالأدوار والمسؤوليات التي تقع على عاتق البلدان الأصلية وبلدان العبور والمقصد في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، وتجنب النهج التي قد تفاقم قلة منعتهم؛

٧ - **تهيب** بالحكومات أن تكثف جهودها لكفالة إتاحة سبل الوقاية والعلاج من فيروس نقص المناعة البشرية والرعاية والدعم المتعلقين به لجميع الأفراد، دون وصم أو تمييز، لا سيما للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، ومنع انتقال العدوى من الأم إلى الطفل، سعياً لتحقيق رؤية القضاء على فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛

٨ - **تكرر تأكيدها** على أن الضرورة الملحة تقتضي من جميع الحكومات أن تُقوّي إرادتها السياسية لكي يتسنى لها سد الثغرات القائمة في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والتصدي للتحديات الجديدة ذات الصلة بالسكان والتنمية؛

٩ - **تحث** الحكومات على معالجة الثغرات القائمة في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، في مجالات مثل احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها وإعمالها، والمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، بالإضافة إلى تفاوت درجات التقدم نحو كفالة حصول الجميع على الخدمات الصحية بشكل منصف، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، وخدمات صحة الوليد والطفل، وتفاوت التقدم في الأوضاع الصحية ومتوسط العمر المتوقع، والقضاء على العنف والتمييز دون استثناءات من أي نوع؛

١٠ - تسلم بما للوالدين والأشخاص الآخرين المسؤولين قانوناً عن المراهقين من حقوق وما عليهم من واجبات ومسؤوليات فيما يتعلق بتقديم التوجيه والإرشاد المناسبين، على نحو يتسق مع قدرات المراهقين الآخذة في التطور، بشأن المسائل الجنسية والإنجابية، وبأن على البلدان أن تكفل ألا تؤدي برامج ومواقف جهات توفير الرعاية الصحية إلى تقييد إمكانية حصول المراهقين على الخدمات والمعلومات المناسبة التي يحتاجونها، بما في ذلك خدمات ومعلومات الوقاية والعلاج من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي وعن الانتهاك الجنسي، وتسلم أيضاً أنه يتعين، أثناء تقديم تلك الخدمات للمراهقين، وسعيًا لمعالجة أمور شتى، من بينها حالات الانتهاك الجنسي، أن تحافظ على حق المراهقين في الخصوصية والسرية والاحترام والموافقة عن علم وأن تحترم القيم الثقافية والمعتقدات الدينية، وأنه ينبغي للبلدان، في هذا السياق، وحسب الاقتضاء، إزالة الحواجز القانونية والتنظيمية والاجتماعية التي تحول دون حصول المراهقين على المعلومات والرعاية في مجال الصحة الإنجابية؛

١١ - تحث الحكومات والمجتمع الدولي وجميع الجهات المعنية الأخرى على أن تهتم بشكل خاص بمعالجة أوجه القصور في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، في عدة مجالات من بينها القضاء على الوفيات والأمراض النفسية التي يمكن الوقاية منها عن طريق تعزيز النظم الصحية وضمان استفادة الجميع بشكل منصف من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الجيدة والمتكاملة والشاملة، وكفالة حصول المراهقين والشباب على المعلومات كاملة ودقيقة عن الصحة الجنسية والإنجابية وتوفير فرص تثقيفية لهم في المجال نفسه، بما في ذلك فرص التثقيف الشامل القائم على الأدلة في مجال العلاقات الجنسية، وتعزيز كافة حقوق الإنسان واحترامها وحمايتها وإعمالها، ولا سيما حقوق الإنسان للنساء والفتيات، بما فيها الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية، وعن طريق التصدي لاستمرار تطبيق القوانين التمييزية واستمرار التطبيق الظالم والتمييزي للقوانين؛

١٢ - تحث أيضاً الحكومات والشركاء في التنمية على العمل، باستخدام سبل عدة منها التعاون الدولي، لتحسين الصحة النفسية والحد من الأمراض والوفيات النفسية وأمراض ووفيات الأطفال والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والتصدي لهما، وتعزيز النظم الصحية وضمان إيلائها الأولوية لتعميم الحصول على المعلومات المتعلقة بالصحة الإنجابية والجنسية وخدمات الرعاية الصحية، بما فيها تنظيم الأسرة، والرعاية قبل الولادة، والولادة المأمونة، والرعاية بعد الولادة، خاصة الرضاعة الطبيعية ورعاية صحة المولود والمرأة، ورعاية حالات الولادة الطارئة، والوقاية من العقم وتوفير العلاج الملائم له، وتقديم خدمات جيدة النوعية من أجل التعامل مع المضاعفات الناجمة عن الإجهاض، وتمكين

النساء اللاتي يحملن دون رغبتهن من الحصول على معلومات موثوقة ومشورة ودية، والحذ من اللجوء إلى الإجهاض وذلك من خلال توسيع نطاق خدمات تنظيم الأسرة وتحسينها، والقيام في الظروف التي لا يعتبر فيها الإجهاض مخالفا للقانون بتدريب وتجهيز مقدمي الرعاية الصحية واتخاذ غير ذلك من التدابير التي تكفل الإجهاض بصورة مأمونة ومتيسرة، مع التسليم بأنه لا ينبغي في أي حال من الأحوال الترويج للإجهاض على أنه وسيلة من وسائل تنظيم الأسرة، والوقاية من الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي وعلاجها، بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية، والحالات الأخرى المتعلقة بالصحة الإنجابية، وتوفير المعلومات والتثقيف والمشورة، حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بالحياة الجنسية للبشر، والصحة الإنجابية، والوالدية المسؤولة، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لمن يعيشون في ظروف هشة، مما يمكن أن يسهم في تنفيذ برنامج العمل للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، والأهداف الإنمائية للألفية؛

١٣ - **تعرب عن قلقها البالغ** إزاء تفشي ظاهرة العنف القائم على نوع الجنس، وبخاصة العنف ضد النساء والفتيات، وتكرر التأكيد على ضرورة تكثيف الجهود الرامية إلى منع وإنهاء كافة أشكال العنف والممارسات الضارة ضد النساء والفتيات، بما فيها زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه وتشويه أعضائهن التناسلية، وتسلم بأن العنف ضد النساء والفتيات يمثل إحدى العقبات التي تحول دون تحقيق تمكين المرأة، وبأن معاناة المرأة من الفقر وعدم التمكين في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية وتهميشها قد تنجم عن إقصائها من السياسات الاجتماعية المتعلقة بالتنمية المستدامة وحرمانها من مزاياها ويمكن أن تزيد من خطر تعرضها للعنف؛

١٤ - **تحث الحكومات** على تعزيز تنمية السكان المنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية بتطبيق سياسات عامة ووضع المعايير وإنشاء المؤسسات التي ستتولى توجيه وتعزيز تنفيذ سياسات وخطط وبرامج للإجراءات التصحيحية على المستوى القطاعي، بحيث يمكن إدماج مبادئ المساواة وعدم التمييز في جميع مستويات الحكومة، مع مشاركة المجتمع المدني المنظم في جميع مراحل عملية تصميم هذه الأدوات وتنفيذها وتقييمها؛

١٥ - **تلاحظ مع القلق** أن تغير المناخ هو أحد أكبر التحديات في عصرنا، وأن السكان في جميع البلدان، ولا سيما في البلدان النامية، يعانون من الضعف في مواجهة الآثار السلبية لتغير المناخ مما يهدد أمنهم الغذائي والجهود المبذولة للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، وتحث الحكومات على تعزيز الجهود الرامية إلى التصدي لتغير المناخ، بما في ذلك جهود التخفيف والتكيف؛

١٦ - تؤكد أنه، لكي يتسنى تحقيق وتعظيم الاستفادة من الهبة الديمغرافية، فمن الضروري زيادة الاستثمار في تنمية المرأة والشباب وضمان استمراره، ولا سيما الاستثمار في تعليم الفتيات وصحة الأم والوليد والطفل، وتلبية احتياجات المرأة غير الملباة من خدمات تنظيم الأسرة، والاستثمار كذلك في إيجاد فرص العمل، وتؤكد أن تكوين قوة عاملة تتسم بجيدة التدريب والصحة، وتنفيذ الإصلاحات الاقتصادية والسياساتية اللازمة سيرفع عائد الاستثمار لصالح فئة السكان في سن العمل الآخذة في التزايد؛

١٧ - تحيط علماً بالوثائق الختامية للمؤتمرات الإقليمية للسكان والتنمية التي عُقدت مؤخراً، وبأن كل وثيقة ختامية تقدم للمنطقة التي اعتمدها توجيهها خاصاً بها بشأن قضايا السكان والتنمية لما بعد عام ٢٠١٤؛

١٨ - تشير إلى أن تنفيذ برنامج العمل يتطلب حشداً كافياً للموارد على الصعيدين الوطني والدولي وحشد موارد جديدة وإضافية للبلدان النامية من جميع آليات التمويل المتاحة، بما فيها المصادر المتعددة الأطراف والثنائية والخاصة، وتشير إلى أنه لا ينتظر من الحكومات أن تحقق غايات وأهداف برنامج العمل بمفردها؛

١٩ - تشجع الحكومات والمنظمات الدولية، بما فيها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية، وغيرها من الجهات المعنية، على مساعدة البلدان النامية على معالجة الثغرات والتحديات المتصلة بقضايا السكان والتنمية والتغيرات التي تشهدها البيئة الإنمائية عن طريق تزويدها بالمساعدة التقنية ومعاونتها في بناء القدرات من أجل التعجيل بتنفيذ برنامج العمل والإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذه؛

٢٠ - تشجع أيضاً الحكومات على أن ترصد ما تحرز من تقدم صوب تنفيذ برنامج العمل والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه وتنفيذ سائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، على الصعيدين المحلي والوطني، وأن تبذل، في هذا الصدد، جهوداً خاصة لتعزيز نظم التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية والمعلومات الصحية، وتنمية قدرة المؤسسات والآليات الوطنية المعنية على إنتاج البيانات السكانية المصنفة حسب نوع الجنس والفئة العمرية ودرجة الإعاقة وغير ذلك من فئات التصنيف، حسبما تقتضي الحاجة لرصد التقدم وضمان المساءلة؛

٢١ - تؤكد أهمية بناء وإدامة الشراكات فيما بين الحكومات والجهات المعنية في المجتمع المدني من أجل التنفيذ الناجح لبرنامج العمل والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه

ما بعد عام ٢٠١٤، وتدعو جميع الحكومات والمنظمات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ومعها منظمات القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية، إلى مواصلة دعم هذه الأنشطة؛

٢٢ - **تهيب** بالحكومات والوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الدولية، حسب الاقتضاء، أن تدعم زيادة مشاركة الشباب والمنظمات الشبابية والمنظمات التي يقودها الشباب وأن تستثمر في هذا المجال على نحو نشط، مع مراعاة المساواة بين الجنسين وتمثيل الشباب من مختلف الخلفيات في صياغة الاستراتيجيات والسياسات الإنمائية الدولية والإقليمية والوطنية والمحلية التي تؤثر على الشباب، وفي اتخاذ القرارات المتعلقة بها وتنفيذها ورصدها وتقييمها، حسب الاقتضاء؛

٢٣ - **تشجع** الحكومات على كفالة أن يشكّل الإدماج الاجتماعي لكبار السن وتعزيز حقوقهم وحمايتهم جزءاً لا يتجزأ من سياسات التنمية على جميع الصعد؛

٢٤ - **تهيب** بصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يواصل، في حدود ولايته، الاضطلاع بدور حاسم في مساعدة البلدان، حسب احتياجاتها وبالتشاور معها، على تحقيق الأهداف والغايات المحددة في برنامج العمل والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه في ما بعد عام ٢٠١٤؛

٢٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل عمله الموضوعي بشأن السكان والتنمية، بما في ذلك التفاعلات بين الديناميات السكانية وأوجه عدم المساواة، وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وأن يواصل، بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات ذات الصلة، تقييم التقدم المحرز نحو التنفيذ الكامل لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذه وتقديم التقارير بشأن هذا التقدم؛

٢٦ - **ترحب** بالدورة الاستثنائية التي ستعقد خلال الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة لتقييم حالة تنفيذ برنامج العمل وتحديد الدعم السياسي للإجراءات المطلوبة لتحقيق أهدافه على نحو كامل؛

٢٧ - **توصي** في هذا الصدد بأن يجيل المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والأربعين إلى الدورة الاستثنائية للجمعية العامة.

المقرر ١٠١/٢٠١٤

الموضوع الخاص للجنة السكان والتنمية في عام ٢٠١٦*

لكي يتسنى للجنة السكان والتنمية مواصلة أعمالها مع الموضوع العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وبالنظر إلى طلب الجمعية العامة في مرفق قرارها ١/٦٨ بأن "يدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي هيئاته الفرعية ومجالس إدارة الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة للإسهام في أعماله، حسب الاقتضاء، بما يتسق مع الموضوع المتفق عليه"، فإن اللجنة تقرر، في دورتها السابعة والأربعين، أن ترجى اتخاذ قرار بشأن الموضوع الخاص لدورتها التاسعة والأربعين إلى دورتها الثامنة والأربعين، في عام ٢٠١٥.

المقرر ١٠٢/٢٠١٤

الوثائق التي نظرت فيها لجنة السكان والتنمية خلال دورتها السابعة والأربعين**

تحيط لجنة السكان والتنمية علماً بالوثائق التالية:

- (أ) تقرير الأمين العام المعنون "تنفيذ البرامج وسير العمل في ميدان السكان لعام ٢٠١٣: شعبة السكان، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة"^(٢٧)؛
- (ب) مذكرة من الأمين العام بعنوان "الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧: البرنامج الفرعي ٥، السكان، من البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية"^(٢٨).

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني.

** للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الخامس.

(٢٧) E/CN.9/2014/5.

(٢٨) E/CN.9/2014/CRP.1.

الفصل الثاني

تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

٣ - أجزت اللجنة، في جلستها الثانية والثالثة المعقودتين في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، مناقشة عامة بشأن البند ٣ من جدول أعمالها المعنون "تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية". وكان معروضا عليها الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن الاتجاهات الديمغرافية في العالم (E/CN.9/2014/3)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن "إطار إجراءات متابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بعد عام ٢٠١٤" (E/CN.9/2014/4 and Corr.1).

٤ - واستمعت اللجنة، في جلستها الثانية المعقودة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، إلى بيان استهلاكي قدمه ممثل شعبة السكان بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ والمنسق التنفيذي لأمانة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية إلى ما بعد عام ٢٠١٤، صندوق الأمم المتحدة للسكان.

٥ - وفي الجلسة الثالثة، استمعت اللجنة إلى بيانات أدلى بها ممثلو المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والبرازيل، والصين، وأوروغواي، وهولندا، وسويسرا، واليابان، والاتحاد الروسي، والولايات المتحدة الأمريكية، والمراقبون عن كولومبيا، وألمانيا، وفرنسا، واندونيسيا، وجنوب أفريقيا، وموريتانيا.

الكلمات الرئيسية وحلقات النقاش

٦ - استمعت اللجنة، في جلستها الثانية المعقودة في ٧ نيسان/أبريل، إلى بيان رئيسي حول "الكرامة وحقوق الإنسان في سياق المؤتمر الدولي للسكان والتنمية إلى ما بعد عام ٢٠١٤" أدلت به نيفيس صادق، المستشارة الخاصة للأمين العام ومبعوثه الخاصة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ. وأدارت الاجتماع نائبة رئيس اللجنة، فاتو إيسيدورا نيانغ، من السنغال. وأجزت اللجنة جلسة تحاور، شارك فيها ممثل غانا (رئيس اللجنة الرئيسية للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية) وممثل لرئيس المؤتمر المذكور.

٧ - وفي الجلسة الرابعة، المعقودة في ٨ نيسان/أبريل، قدم المتحدث الرئيسي، ديفيد لام، الأستاذ في مركز الدراسات السكانية في جامعة ميشيغان، عرضاً بشأن السكان والتنمية المستدامة في سياق خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وشارك في جلسة تحاور أدارتها نائبة رئيس اللجنة، فاتو إيسيدورا نيانغ من السنغال، بمشاركة ممثل مصر، وكذلك المراقبون عن إندونيسيا، وترينيداد وتوباغو.

٨ - وفي الجلسة السادسة المعقودة في ٨ نيسان/أبريل، عقدت اللجنة حلقة نقاش بشأن "المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بعد عام ٢٠١٤: جدول أعمال لم يُستكمل"، أدارتها باربارا كروسيت، بمشاركة أعضاء فريق الخبراء التالية أسماؤهم: السيدة كارمن باروسو، المديرة الإقليمية للاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة في منطقة نصف الكرة الغربي؛ وجمال سرور، مدير المركز الإسلامي الدولي للدراسات والبحوث السكانية، في جامعة الأزهر بمصر؛ والسيدة أولوفونمبولو داري، الرئيسة التنفيذية لمركز التدريب والبحث والتطوير في مجال علوم الصحة، نيجيريا. وأعقب ذلك نقاش، شارك فيه ممثلو مصر، والسلفادور، وجامايكا، والمراقبان عن تونغا ونيبال.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

الموضوع الخاص للجنة السكان والتنمية في عام ٢٠١٥

٩ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ١١ نيسان/أبريل، مشروع مقرر بعنوان "الموضوع الخاص للجنة السكان والتنمية في عام ٢٠١٦" (E/CN.9/2014/L.4) مقدّم من الرئيس استناداً إلى مشاورات غير رسمية.

١٠ - وفي الجلسة الحادية عشرة أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع باء، المقرر ٢٠١٤/١٠١).

تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

١١ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ١١ نيسان/أبريل، نص مشروع قرار بعنوان "تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية"، مقدم من الرئيس بناءً على مشاورات غير رسمية ومعتمّم بالإنكليزية فقط. وأدخل رئيس اللجنة تنقيحاً شفويّاً على مشروع النص.

١٢ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

- ١٣ - وقَبِل اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان كل من ممثل الفلبين (تكلم في إطار نقطة نظام)، وبنغلاديش، وعمان، وجمهورية إيران الإسلامية وجامايكا^(٢٩).
- ١٤ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع بء، القرار ١/٢٠١٤)، بصيغته المنقحة شفويا.
- ١٥ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان ممثل كل من عُمان (باسم مجموعة الدول العربية)، ومصر وماليزيا، والاتحاد الروسي، والنرويج، وهولندا (أيضا باسم ألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وبلغاريا، الدانمرك، ورومانيا، فنلندا، فرنسا، والسويد، ولكسمبورغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، والفلبين، وجمهورية إيران الإسلامية، وبنغلاديش، والولايات المتحدة الأمريكية والبرازيل، وهنغاريا، والمراقبون عن كينيا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وترينيداد وتوباغو، ومالطة، ونيجيريا، وقطر، ودولة فلسطين، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، وإندونيسيا، والأرجنتين (أيضا باسم إكوادور، وأوروغواي، وباراغواي، وبنما، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، وشيلي، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك)، والأردن، وأستراليا، وبيلاروس، وجزر كوك، وجنوب أفريقيا، والكرسي الرسولي.
- ١٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى أيضا ببيان المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

(٢٩) يُتاح، عندما يقدم إلى الأمانة العامة، على العنوان الشبكي التالي: www.un.org/en/development/sessions/2014/index.shtml/desa/population/commission.

الفصل الثالث

مناقشة عامة بشأن التجارب الوطنية فيما يتعلق بالمسائل السكانية: تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

١٧ - عقدت اللجنة مناقشة عامة بشأن البند ٤ من جدول أعمالها المعنون "مناقشة عامة بشأن التجارب الوطنية فيما يتعلق بالمسائل السكانية: تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية"، تحت العنوان نفسه، في جلساتها من الثالثة إلى الحادية عشرة المعقودة في الفترة من ٧ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤. وكان معروضا عليها عدد من البيانات المقدمة من منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/CN.9/2014/NGO/1-20).

١٨ - واستمعت اللجنة، في جلستها الثالثة المعقودة في ٧ نيسان/أبريل، إلى بيانات أدلى بها ممثل عُمان (باسم مجموعة الدول العربية)، وكذلك المراقبون عن دولة بوليفيا المتعددة القوميات (باسم مجموعة السبعة والسبعين والصين) وكوستاريكا (باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، واليونان (باسم الاتحاد الأوروبي، وألبانيا، وأرمينيا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا)، وكينيا (باسم مجموعة الدول الأفريقية).

١٩ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو المعتمدة لدى الدورة السابعة والأربعين للجنة، وهي: التحالف العالمي للشباب؛ والمؤسسة الألمانية لسكان العالم؛ والتحالف الدولي من أجل صحة المرأة.

٢٠ - واستمعت اللجنة، في جلستها الرابعة المعقودة في ٨ نيسان/أبريل، إلى بيانات أدلى بها ممثلو البرازيل، والسنغال، وأوروغواي، والمراقبون عن شيلي، وبوروندي، وملديف، وسوازيلند، وبابوا غينيا الجديدة، وتونغا، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وجزر كوك، وتوغو، وترينيداد وتوباغو.

٢١ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان أيضا الممثل عن مؤسسة الدراسات والبحوث المعنية بالمرأة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٢٢ - واستمعت اللجنة، في جلستها الخامسة المعقودة في ٨ نيسان/أبريل، إلى بيانات أدلى بها ممثلو المكسيك، وجورجيا، وبنغلاديش، وجمهورية مولدوفا، والفلبين، وأوغندا، وكذلك

المراقبون عن غينيا - بيساو، وسورينام، وإثيوبيا، وغرينادا، وموزامبيق، والسويد، وبيرو، ومنغوليا، والبوسنة والهرسك، وزمبابوي، وباراغواي، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والجمهورية الدومينيكية.

٢٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو المعتمدة لدى الدورة السابعة والأربعين للجنة، وهي: معهد السياسات الأسرية، ومنتدى البرلمانين الآسيوي للسكان والتنمية، والشبكة الصحية لنساء أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وصندوق التحالف من أجل الدفاع.

٢٤ - واستمعت اللجنة، في جلستها السادسة المعقودة في ٩ نيسان/أبريل، إلى بيان أدلى به مبعوث الأمين العام المعني بالشباب.

٢٥ - واستمعت اللجنة، في جلستها السادسة أيضا، إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من أنغولا، والصين، ومصر، والنرويج، والمراقبون عن كل من جزر كوك (باسم بلدان منطقة المحيط الهادئ)، وكمبوديا، وبليز، وأفغانستان، وألبانيا، ومالطة، وألمانيا.

٢٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو المعتمدة لدى الدورة السابعة والأربعين للجنة: برنامج مساعدات المشاريع الدولية؛ ومؤسسة ماري ستوبس الدولية؛ ومنظمة العفو الدولية.

٢٧ - واستمعت اللجنة، في جلستها السابعة المعقودة في ٩ نيسان/أبريل، إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من جمهورية إيران الإسلامية، والهند، والدانمرك، وماليزيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وهولندا، وغانا، وسويسرا، والبرتغال، وكذلك المراقبون عن إسرائيل، وجنوب أفريقيا، وكوبا، وبيلاروس، وكندا، وفرنسا، وسري لانكا.

٢٨ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو المعتمدة لدى الدورة السابعة والأربعين للجنة: الاتحاد الدولي للدراسات السكانية العلمية؛ الجماعة الدولية للمصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ والشبكة النسائية العالمية للحقوق الإنجابية؛ الشبكة العالمية لأعمال الشباب.

٢٩ - واستمعت اللجنة، في جلستها الثامنة، المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل، إلى بيانات أدلى بها ممثلو الجزائر، وملاوي، والسلفادور، وإكوادور، وجامايكا، وكذلك المراقبون عن

السودان، وإندونيسيا، وقيرغيزستان، وفلندا، وبوتسوانا، ونيجيريا، والأردن، وقطر، وسيشيل، والنيجر، وأيرلندا، وأستراليا، وموريشيوس، وسلوفينيا، وبنما، والجمهورية التشيكية، وزامبيا، وتوفالو، وأيسلندا.

٣٠ - وفي الجلسة نفسها، أدلى بيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو المعتمدة لدى الدورة السابعة والأربعين للجنة: الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة؛ ومركز آسيا والمحيط الهادئ للموارد والبحوث المتعلقة بالمرأة؛ والرابطة النيوزيلندية لتنظيم الأسرة.

٣١ - واستمعت اللجنة، في جلستها التاسعة المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل، إلى بيانات أدلى بها ممثلو بلجيكا، والاتحاد الروسي، ومدغشقر، وغواتيمالا، وتركمانستان، ورومانيا، وتشاد، وعمان، والمراقبون عن كل من باكستان، وناميبيا، والأرجنتين، وبولندا، وكوت ديفوار، والعراق، وبربادوس، وغيانا، والكاميرون، وكيريباس، وكينيا، والكرسي الرسولي، وجزر مارشال، وهاييتي، وتونس، وفيجي، وفييت نام، وإريتريا، والصومال، وميانمار، وكازاخستان.

٣٢ - وفي الجلسة نفسها، أدلى بيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو المعتمدة لدى الدورة السابعة والأربعين للجنة، وهي: مؤسسة ستيتشغ راتغرز العالمية للسكان؛ والتحالف الدولي لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛ واتحاد المرأة وتنظيم الأسرة.

٣٣ - واستمعت اللجنة، في جلستها العاشرة المعقودة في ١١ نيسان/أبريل، إلى بيانات أدلى بها ممثل غابون، والمراقبون عن كل من رواندا، وبالاو، وجزر سليمان، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وتركيا، واليمن، وبوتان، وبوركينا فاسو، وأرمينيا، وغينيا، وفانواتو، ونيبال، وأوكرانيا، وجزر القمر، وجنوب السودان، وأوزبكستان، وغامبيا، وبلغاريا، ودولة فلسطين، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وليبيريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ولبنان، وفييت نام (أيضا باسم أستراليا، وبابوا غينيا الجديدة، وبالاو، وتايلند، وتوفالو، وتونغا، وجزر سليمان، وجزر كوك، وجزر مارشال، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وساموا، وسري لانكا، وفانواتو، والفلبين، وفيجي، وكمبوديا، وكيريباس، ومنغوليا، وميانمار، وناورو، ونيبال، ونيوزيلندا، ونيوي، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، واليابان)، والجمهورية العربية السورية.

- ٣٤ - وفي الجلسة العاشرة أيضا، أدلى ببيانات المراقبان عن منظمة الشركاء في مجال السكان والتنمية، وجامعة الدول العربية.
- ٣٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.
- ٣٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو المعتمدة لدى الدورة السابعة والأربعين للجنة، وهي: لجنة أمريكا اللاتينية للدفاع عن حقوق المرأة؛ وصندوق مواطني مينيسوتا المعنيين بالتوعية بأمور الحياة؛ والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (منطقة نصف الكرة الغربي).
- ٣٧ - واستمعت اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ١١ نيسان/أبريل، إلى بيان أدلى به المراقب عن المنظمة الدولية للهجرة.
- ٣٨ - وفي الجلسة الحادية عشرة أيضا، أدلى ببيانات ممثلو اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ، ومنظمة العمل الدولية (رئيس المجموعة العالمية المعنية بالهجرة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومنظمة الصحة العالمية).
- ٣٩ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو المعتمدة لدى الدورة السابعة والأربعين للجنة، وهي: المنظمة العالمية للمساعدة على النهوض بالمرأة والطفل؛ ومجلس أبحاث الأسرة؛ وجمعية حماية الجنين؛ ومنظمة المدافعين عن الشباب؛ واللجنة الدولية لحقوق الإنسان الخاصة بالمثلثين والمثليات؛ والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (منطقة أوروبا)؛ والاتحاد الدولي لرابطات طلاب الطب.

الفصل الرابع

مناقشة عامة بشأن إسهام مسائل السكان والتنمية في موضوع الاستعراض الوزاري السنوي في عام ٢٠١٤

٤٠ - نظرت اللجنة، في جلستها السابعة المعقودة في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤، في البند ٥ من جدول أعمالها "مناقشة عامة بشأن إسهام مسائل السكان والتنمية في موضوع الاستعراض الوزاري السنوي في عام ٢٠١٤" واستمعت إلى كلمة نائب رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن إسهام مسائل السكان والتنمية في موضوع الاستعراض الوزاري السنوي في عام ٢٠١٤، "التصدي للتحديات المستمرة والناشئة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في عام ٢٠١٥ ومن أجل الحفاظ على مكاسب التنمية في المستقبل". وقدم عرضاً أيضاً رئيس قسم الخصوبة وتنظيم الأسرة في شعبة السكان بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٤١ - وفي الجلسة السابعة أيضاً، أدلى ببيانات ممثلو المكسيك، والنرويج، وهولندا، وغانا، والمراقبون عن إندونيسيا، والمغرب، وتايلند، والنمسا، وإسرائيل.

٤٢ - واستمعت اللجنة، في جلستها التاسعة المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل، إلى بيان أدلى به ممثل أوروغواي.

الفصل الخامس

تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في ميدان السكان

٤٣ - عقدت اللجنة، في جلستها الثامنة المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، مناقشة عامة بشأن البند ٦ من جدول أعمالها "تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في ميدان السكان". وكان معروضا عليها الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام المعنون "تنفيذ البرامج وسير العمل في ميدان السكان لعام ٢٠١٣: شعبة السكان، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية" (E/CN.9/2014/5)؛

(ب) مذكرة من الأمين العام عن "الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧: البرنامج الفرعي ٥، السكان، من البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية" (E/CN.9/2014/CRP.1).

٤٤ - واستمعت اللجنة، في جلستها الثامنة المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل، إلى بيان استهلاقي قدمه رئيس فرع التحليل الديمغرافي، شعبة السكان، بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٤٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا ممثلو النرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، وغانا، والصين، والمراقبان عن ألمانيا وإيطاليا.

٤٦ - وفي الجلسة الثامنة أيضا، أدلى ببيان ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

الوثائق التي نظرت فيها اللجنة في إطار البند ٧ من جدول الأعمال

٤٧ - أحاطت اللجنة علما، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ١١ نيسان/أبريل، وبناءً على اقتراح من الرئيس، بعدد من الوثائق المقدمة في إطار البند ٧ من جدول الأعمال (انظر الفصل الأول، الفرع باء، المقرر ٢٠١٤/١٠٢).

الفصل السادس

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة

- ٤٨ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤، جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة (E/CN.9/2014/L.2).
- ٤٩ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة جدول الأعمال المؤقت (انظر الفصل الأول، الفرع ألف).

الفصل السابع

اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة والأربعين

٥٠ - في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير المتعلق بالدورة السابعة والأربعين للجنة (E/CN.9/2014/L.5) وأذنت لنائب الرئيس والمقرر كاتسوهيكو تاكاهاشي (اليابان) بوضع صيغته النهائية، بالتشاور مع الأمانة العامة.

الفصل الثامن

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

- ٥١ - عقدت لجنة السكان والتنمية دورتها السابعة والأربعين في مقر الأمم المتحدة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١ وفي الفترة من ٧ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤. وقد عقدت اللجنة إحدى عشرة جلسة (الأولى إلى الحادية عشرة).
- ٥٢ - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢، افتتح الدورة رئيسُ اللجنة، غونزالو كونكي (أوروغواي)، وأدلى أيضا ببيان.
- ٥٣ - وفي الجلسة نفسها، ألقى كلمةً أمام اللجنة كل من نائب الأمين العام، وممثل عن مكتب رئيس الجمعية العامة، ووكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

باء - الحضور

- ٥٤ - وفقا للنظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والأحكام ذات الصلة الواردة في قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٥٠، حضر الدورة ٤٣ دولة عضوا من أعضاء اللجنة. وحضرها أيضا مراقبون عن ١٢٤ دولة أخرى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، و ٣ دول غير أعضاء، وممثلون عن منظمات وكيانات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة ومراقبون عن منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. وتتاح قائمة المشاركين متاحة في الوثيقة [E/CN.9/2014/INF/1](#).

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

- ٥٥ - انتخبت اللجنة بالتركية، في جلستها الأولى والثانية المعقودتين يومي ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣ و ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، أعضاء المكتب التالية أسماؤهم:
- الرئيس:

غونزالو كونكي (أوروغواي)

نواب الرئيس:

ينس أولي باخ هانسن (الدانمرك)

نينو شكريلاذزه (جورجيا)

كاتسوهيكو تاكاهاشي (اليابان)

فاتو إيسيدورا نيانغ (السنغال)

٥٦ - وعيّنت اللجنة، في جلستها الثانية المعقودة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، نائب الرئيس، كاتسوهيكو تاكاهاشي (اليابان)، مقررا للدورة أيضا.

٥٧ - وفي الجلسة نفسها، عين الرئيسُ نائبَ الرئيس، ينس أولي باخ هانسن (الدانمرك)، ونينو شكريلاذزه (جورجيا)، ليتوليا رئاسة المشاورات غير الرسمية.

٥٨ - وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، أدلى ببيان المراقب عن دولة بوليفيا المتعددة القوميات، باسم مجموعة السبعة والسبعين والصين^(٣٠).

دال - تقرير مكتب اللجنة عن اجتماعاته المعقودة بين الدورتين

٥٩ - في الجلسة الثانية، عرض الرئيس تقرير مكتب اللجنة عن اجتماعاته المعقودة بين الدورتين (E/CN.9/2014/2 و Add.1).

٦٠ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان المراقب عن كينيا، باسم مجموعة الدول الأفريقية.

٦١ - وفي الجلسة نفسها، أحاطت اللجنة علما بتقرير المكتب.

هاء - جدول الأعمال

٦٢ - أقرت اللجنة، في جلستها الثانية، جدول الأعمال المؤقت (E/CN.9/2014/1)، وفيما يلي نصه:

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ - تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

(٣٠) يمكن الاطلاع على البيانات التي أدلى بها، لدى توفرها للأمانة العامة، على العنوان الشبكي التالي:

<http://papersmart.unmeetings.org/en/ecosoc/cpd/47th-session/statements>

- ٤ - مناقشة عامة بشأن التجارب الوطنية فيما يتعلق بالمسائل السكانية: تقييم حالة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.
- ٥ - مناقشة عامة بشأن إسهام مسائل السكان والتنمية في موضوع الاستعراض الوزاري السنوي في عام ٢٠١٤.
- ٦ - تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في ميدان السكان.
- ٧ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة.
- ٨ - اعتماد تقرير اللجنة المتعلق بأعمال دورتها السابعة والأربعين.
- ٦٣ - وفي الجلسة نفسها، أقرت اللجنة تنظيم أعمال الدورة (E/CN.9/2014/L.1).
- ٦٤ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، وافقت اللجنة، باعتماد مشروع المقرر الوارد في الوثيقة E/CN.9/2014/L.3، على أن تشارك المنظمات غير الحكومية المدرجة أسماؤها في الوثيقة E/CN.9/2014/6 في دورتها السابعة والأربعين.

واو - الوثائق

- ٦٥ - متاح قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السابعة والأربعين على الموقع الشبكي لشعبة السكان (www.un.org/en/development/desa/population/commission/sessions/2014/index.shtml).

